

ولم يشترط بعضهم اي بعض العباد ومفهم بعض الشافعية لم يشترطوه  
 في حق هذا كما لا يشترط في حق غيره كالمشرك والوثني الذي يكتفي من كل منهما  
 بالشهادتين لانه عليهما الصلوة واسم كان يكتفي بالشهادتين اي من اهل  
 الكتاب مطلقا وقد نقل اسلام عبد الله بن سلام في صحيح البخاري وليس فيه  
 اي في اسلامه المنقول في البخاري زيادة على الشهادتين اي الايمان بالشهادتين  
 ونقل ابنه غيره ذكر اي في اسلام عبد الله بن سلام من وقايح كثيرة في هذا  
 المعنى مما يوجب ان يكون انكار الضرورة ويجاب عن هذا بان كل من كان  
 يحضر في عليهما من كتابي او مشرك قد سمع من اعمامهم الرسالة لكل احد  
 فاذا شهدوا رسول الله لم يضر بقية اجمالا في كل ما يدعيه وتفصيلا في كل  
 من ذكر تفصيلا لدلالة المعجزة على صدقته في كل ما اصابه عن الله فهو بريء  
 عموم الرسالة وقد علم هذا بخلاف الغائب عن حضرته عليه السلام فان لم يسمع منه  
 الرسالة فتمكث الشبهة في اسلامه اي دخوله في الاسلام بمجرد الشهادتين  
 ان ينسب الى الناس الاقتراف اذ دعا لهم اي عموم الرسالة جهلا منه بنيت  
 التواتر عنه عليه السلام اي بالعموم هكذا في نكاح الصلوة المتقدم ذكرها المنزوم  
 تحت الشهادتين تفصيلا اختلف فيها هذا التصديق بها داخل في معنى الايمان حتى  
 يكون انكارها كفر وليس بدخول فلا يكون انكارها كفر وهذه مسئلة مشهورة  
 وهي ان قد اختلف اي اختلف اهل السنة في تكفير الخالق في بعض العقائد بعد  
 الاتفاق منهم على ان ما كان من اصول الدين وضرورياته وهذا العلق كالنفس  
 من الاصول المعروفة من الدين ضرورة بغير الخالق فيه اي يحكي بكفره بما للفته فيه  
 كما لقولهم في العالم ونفي حشر الاجساد ونفي العلم اي علمته بالجن كليات وكلاهما من  
 صلايات الفلاس ومن هذا المذهب اي الطريق الواضح البين في تكفيره من قاله

اثبات الايجاب بالذات الذي هو في الفعل بالاختيار والمثبتة لتعنيه  
 اي القائل به ومع الفلاس الصلوة اختيارية سبحانه وعدم الاختيار  
 نقض بقوله عما يقول الجاهلون علوا كبيرا وما ليس من ذلك اي من الاصول  
 المعلومة من الدين ضرورة وما في قوله وما ليس من ذلك مستباحه قوله  
 كفي مبادي الصفات مع اثباتها كقول المعتزلة عالم قادر ونحوها فانهم  
 اثبتوا هذه الصفات مع نفيهم مباديها التي هي العلم والقدرة ونحوها ونفي  
 عموم الارادة لكل كائن من غير ويشترطوا بقوله المعتزلة ان البشر غير مراد لله  
 والقول بجمل القرآن كما يقولون ايضا فذهب جماعة تفصيلا لاجمال وقد  
 اختلف في تكفير الخالق الفيني فيما ليس من ضروريات الدين مبيحا ان جماعة من  
 اهل السنة ذهبوا الى تكفيرهم بذلك لان في مبادي الصفات وعموم الارادة  
 جهل بالله والجاهل به كالكافر والقائل بخلق القرآن قد يطلق الحديث بان كافر  
 وهو ما روي ان النبي عليه السلام قال في القرآن مخلوق فهو كافر والجاهل بهما طرفي  
 القائلين بعدم التكفير وهو الخالق الذي ذكره امامنا في الاصول الثاني فهو ان الجهل  
 بالله من بعض الوجوه ليس بكفر وليس احد من اهل القبل جهل به الا لا يذكر  
 فانهم على اختلاف مواضع اعترفوا بانهم قديم ازل عالم قادر خالق السموات  
 والارض واما عن الثالث فهو ان الحديث غير ثابت ولو ثبت لكان احاد لا  
 يفيد علما فلا يكفر منكره او ميقا المخلوق والمخلوق اي المقترب وليس محل  
 النزاع لان قائله كافر قطعها وذهب ابو اسحق الاسبغاني الى تكفيره من كفر منفع  
 اي اعتقد كفر تاوون لم يكفرنا اذ من قوله هو عليه الصلوة واسم في ارواحه الشك  
 من قال لا خيرا كما في قوله اي رصوبه اي بالكفر اذ هو في لفظها اذا قال الرجل  
 لا خيرا كما في قوله بانها اي بصفة الكفر اذ هو ان كان قال ولا رصوبت عليه قاله

مطلب  
 في تكفير الخالق

اثبات